



المعهد القضائي الأردني

تعليمات مسابقة القبول في المعهد القضائي الأردني

رقم (٣) لسنة ٢٠٢٠

الصادرة استناداً إلى أحكام المادتين (١١) و(٢٤)

من نظام المعهد القضائي الأردني رقم (٤٩) لسنة ٢٠٢٠

المادة (١):

تُسمى هذه التعليمات (تعليمات مسابقة القبول في المعهد القضائي الأردني) ويُعمل بها من تاريخ إقرارها من مجلس الإدارة.

المادة (٢):

يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

- المعهد: المعهد القضائي الأردني.
المجلس: مجلس إدارة المعهد.
النظام: نظام المعهد.
المدير: مدير عام المعهد.
اللجنة: لجنة مسابقة القبول.
المسابقة: مسابقة القبول في المعهد.

المادة (٣):

أ. يُشكّل المجلس لجنة تسمى (لجنة مسابقة القبول) تتألف من المدير وعضوية أربعة من غير أعضاء المجلس على النحو الآتي:

١. قاضيان لا تقل درجة أي منهما عن الأولى.
٢. اثنان من القضاة المتقاعدين أو أساتذة الجامعات.
- ب. يسمي المجلس أحد أعضاء اللجنة رئيساً لها.

المادة (٤):

أ. تتولى اللجنة تزويد المجلس بقائمة تتضمن أسماء الأشخاص الذين تنطبق عليهم شروط المسابقة.



المعهد القضائي الأردني

ب. تتولى اللجنة جميع الأمور المتعلقة بالمسابقة، بما في ذلك عقد الامتحانات الكتابية والشفهية وإجراء المقابلة الشخصية وأي أمور أخرى يكلفها بها المجلس وتكون مسؤولة مباشرة أمام المجلس.

المادة (٥):

أ. يخضع المتقدم للمسابقة للامتحانات الآتية:

١. الامتحان الكتابي في المواد الآتية: (القانون المدني، قانون العقوبات، قانون أصول المحاكمات المدنية وقانون أصول المحاكمات الجزائية، قانون محاكم الصلح، قانون البيئات).

٢. الامتحان الشفهي والمقابلة الشخصية لمن يجتاز الامتحان الكتابي بنسبة لا تقل عن ٧٠% من العلامة المقررة، وذلك بهدف التعرف إلى قدراته ومهاراته في الأمور الآتية:

- الإصغاء والفهم.

- الملاءمة للعمل القضائي.

- مهارات الاتصال والتواصل.

- الثقة بالنفس، القدرات النفسية، ولجنة الاستعانة بخبير لهذه الغاية.

٣. يُمكن للجنة إجراء الامتحانات بالصورة التقليدية أو الإلكترونية أو بكلتا الطريقتين.

ب. تُعد أسئلة الامتحان الكتابي والشفهي من قبل أعضاء اللجنة بالتوافق، وتودع لدى إدارة المعهد قبل (٢٤) ساعة من موعد الامتحان ضمن مغلف مغلق يوقع من اللجنة.

ج. يتولى المعهد توفير أوراق خاصة للإجابة تعتمدها اللجنة على أن تكون هذه الأوراق معدة بشكل يمكن معه إخفاء اسم المتقدم بشكل كامل.

د. توقع أوراق الإجابة وتختم من رئيس اللجنة قبل توزيعها على المتسابقين ولا تُعتمد أي ورقة لا تحمل الختم والتوقيع.

هـ. يتولى المتقدمون تسجيل أسمائهم على أوراق الإجابة وفي المكان المخصص لذلك، ويتولى المراقبون التثبت من الأسماء ومطابقتها مع بطاقة الأحوال الشخصية.

و. توزع أوراق الأسئلة على المتقدمين ويقوم كل متقدم بتثبيت اسمه على ورقة الأسئلة الخاصة به وتجمع الأوراق عند انتهاء الامتحان.



المعهد القضائي الأردني

ز. بعد انتهاء عقد الامتحان يثبت رقم على كل قصاصة ويثبت الرقم ذاته على متن ورقة الإجابة. وتفصل القصاصة عن ورقة الإجابة، بحضور أحد أعضاء اللجنة على الأقل، وتحفظ لدى إدارة المعهد.

المادة (٦):

تصحيح أوراق الإجابة:

١. يقوم رئيس اللجنة بتقسيم الاسئلة على عدد أعضاء اللجنة بحيث يتولى كل عضو تصحيح سؤال واحد أو أكثر لكل المتقدمين وترقم علامة السؤال في المكان المخصص لها.
٢. يتم جمع العلامات بحضور كامل أعضاء اللجنة، ويعاد تدقيق الجمع من ذات الأعضاء.
٣. بعد الانتهاء من التدقيق تفتح الأسماء بحضور كامل أعضاء اللجنة وتفرغ العلامات على كشف معد لهذا الغرض، ويعاد تدقيق تفرغ العلامات من ذات الأعضاء.
٤. يتم توقيع الكشف من جميع الأعضاء وعلى ثلاث نسخ تقدم إلى المجلس ليصار إلى اعتمادها، وتُحفظ نسختان لدى مدير عام المعهد والثالثة لدى الرئيس.

المادة (٧):

يكون المجموع الكلي للعلامات في امتحانات القبول في المعهد (١٠٠) توزع على النحو الآتي:

١. (٦٠) علامة للامتحان الكتابي.
٢. (٤٠) علامة للامتحان الشفهي والمقابلة الشخصية توزع بينهما بالتساوي.
٣. علامات النجاح في الاختبار الكتابي (٤٢) وعلامات النجاح في الاختبار الشفهي والمقابلة الشخصية ما مجموعه (٢٨) .

المادة (٨):

- أ. يُصادق المجلس على نتائج امتحانات مسابقة القبول، وتُعلن أسماء الطلبة الناجحين على الموقع الإلكتروني ولوحة إعلانات المعهد.
- ب. يُكَلَّف العدد المقرر قبوله من الناجحين في المسابقة باستكمال عملية التسجيل في المعهد وفقاً للإجراءات المقررة.
- ج. ترسل نسخة من أسماء الطلاب المقبولين الى إدارة المعهد لاستكمال إجراءات تسجيلهم وتحفظ أوراق الامتحان والإجابة والكشوفات لدى إدارة المعهد.



المعهد القضائي الأردني

د. يؤدي المقبولون في المعهد قبل شروعهم في الدراسة، أمام المدير القَسَم الآتي: (أقسم بالله العظيم أن أحافظ على سرية أعمال التحقيق التي أحضرها في أثناء تدريبي والقضايا والوثائق التي أطلع عليها).

المادة (٩):

تلغى تعليمات مسابقة القبول الصادرة بموجب نظام المعهد القضائي الملغى رقم (٦) لسنة (٢٠١٠) وتعديلاته .

صدرت هذه التعليمات بمحضر الاجتماع الرابع لعام ٢٠٢٠ لمجلس إدارة المعهد القضائي

يوم الإثنين ٩ / ربيع الأول / ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٦ / ١٠ / ٢٠٢٠ م

| | | |
|---|--|---|
| عضو | نائب الرئيس | رئيس مجلس الإدارة |
| قاضي محكمة التمييز محمد طلال الحفصي | رئيس المحكمة الإدارية العليا القاضي/ محمود العباينة | رئيس المجلس القضائي القاضي/ محمد الغزوة |
| عضو | عضو | عضو |
| المفتش الأول للمحاكم القاضي/ ناجي الزعبي | رئيس النيابة العامة القاضي/ يوسف الذيابات | قاضي محكمة التمييز الدكتور/ مصطفى العساف |
| عضو | عضو | عضو |
| نقيب المحامين المحامي الأستاذ/ مازن ارشيدات | أمين عام وزارة العدل القاضي/ زياد الضمور | مدير عام المعهد القضائي الأردني القاضي الدكتورة نوال الجوهري |
| عضو | عضو | عضو |
| الاستاذ الدكتور/ قيس محافظة الجامعة الأردنية | قرار مخالفه ارصاد الامتصاص الاللكتروني لا يخدم نشأة وقضاة لا يعرفونه الكتابة اللغة العربية ٤/٤ | الأستاذ الدكتور/ نظام المجالي جامعة مؤتة |